

الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي

وأما الإنشاء الأول فإن وقع شروطه الشرعية فصحيح وإلا فهو باطل أو فاسد والباطل لا يترتب عليه أثر أصلا بخلاف الباطل في القسم الثاني وهو الطهار والتحریم حيث ترتب عليهما حكم شرعي لأن البطلان فيهما لإلغاء الشارع إياهما لا لفوات شروط ووجود مفسد والبطلان في البيع والنكاح وغيرهما إما لفوات شرط أو لوجود مفسد .

قال الثانية المجاز إما في المفرد مثل الأسد للشجاع أو في المركب مثل ... أشاب الصغير وأفنى الكبير ... كر الغداة ومر العشى
أو فيما نحو أحياني اكتحالي بطلعتك .

لما تنهى القول في الحقيقة شرع في المجاز .

والشرح أن المجاز إما أن يقع في مفردات الألفاظ فقط أو في تركيبها أو فيهما جميعا والأول كإطلاق الأسد على الشجاع والثاني كقوله تعالى وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا رب إنهم أضلن كثيرا من الناس وأخرجت الأرض أثقالها .

ويسمى هذا النوع بالمجاز المركب والإسنادي والعقلي ومثل له في الكتاب بقول الشاعر ...
أشاب الصغير وأفنى الكبير ... كر الغداة ومر العشى

... .

فإن مفردات هذا النوع من المجاز كلها مستعملة في موضوعاتها وإنما التجوز في إسناد بعضها إلى بعض وذلك حكم عقلي ألا ترى أن أشاب والصغير مستعملان في موضوعيهما وكذلك أفنى والكبير لكن إسناد أشاب وأفنى إلى